



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعميم رقم (9/2026)
إلى كافة الصرافين العاملين في فلسطين
التاريخ: الخميس، 19 شباط، 2026

الموضوع: الحوالات المالية السريعة

حرصاً من سلطة النقد على الحفاظ على حقوق العملاء وسلامة تنفيذ الحوالات المالية السريعة، وبهدف الحد من المخاطر وتجنب المواطنين الوقوع ضحية أساليب الاحتيال وخسارة أموالهم. تؤكد سلطة النقد على ضرورة ما يلي:

1. متابعة إعادة الحوالات المالية العالقة على أنظمة الحوالات السريعة لصالح الشخص طالب إصدار الحوالة؛ وذلك في حال عدم تمكن المُستفيد من استلام الحوالة خلال الفترة الزمنية المحددة للتسليم بموجب شروط تقديم الخدمة واتفاقية التعاقد الموقعة بين شركة الصرافة وشركة الحوالات السريعة أو الوكيل الرئيسي لها، على أن يتم توثيق ذلك.
2. وضع الآليات والتدابير التي تكفل متابعة ومعالجة الحوالات السريعة العالقة غير المصروفة على مستوى الصراف/ الوكيل الرئيسي والوكلاء الفرعيين.
3. إجراء التسويات المالية للحوالات ومطابقتها وفق الأصول وبما لا يخل بالاتفاقيات التعاقدية.
4. الاستعلام عن أطراف الحوالات على قوائم العقوبات والقوائم الاحترازية قبل تنفيذها على أنظمة الحوالات السريعة وفق الأصول.

مجموعة الرقابة

سلطة النقد الفلسطينية